القول الفصل

في نظم باب الفصل والوصل

محمود محمد محمود مرسي

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الْقَوْلُ الْفَصْل

فِي

نَظْمِ بَابِ الْفَصْلِ وَالْوَصْل

نَظْم

مَحْمُود مُرْسِي

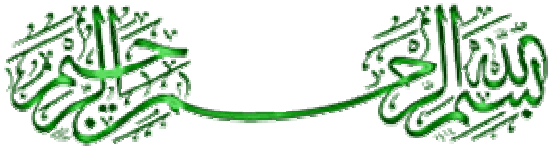

الْقَوْلُ الْفَصْل

فِي

نَظْمِ بَابِ الْفَصْلِ وَالْوَصْل

يَقُولُ رَاجِي رَحْمَةِ السَّمِيعِ [1] ذُو الْعَجْزِ مَحْمُودٌ أَبُو سَرِيعِ

الْحَمْدُ للهِ الْكَرِيمِ الْهَادِي [2] إِلَى سَبِيلِ الْحَقِّ وَالرَّشَادِ

وَأَفْضَلُ الصَّلَاةِ وَالتَّسْلِيمِ [3] عَلَى النَّبِيِّ الْمُصْطَفَى الْكَرِيمِ

وَبَعْدُ فَاسْمَعْ رَجَزًا كَالْفَصْلِ [4] فِيمَا يَجِي بِالْفَصْلِ أَوْ بِالْوَصْلِ

فَقَدْ رَأَيْتُ أَنَّ جُلَّ الطَّلَبَهْ [5] أَقْلَامُهُمْ فِي أَمْرِهِ مُضْطَرِبَهْ

رَأَيْتُ أَمْرَهُ عَلَيْهِمُ الْتَبَسْ [6] وَقَدْ تَحَيَّرُوا بِهِ وَلَا قَبَسْ

فَقُلْتُ قَدْ وَجَبَ بَذْلُ النَّفْسِ [7] وَأَنْ أُعِينَهُمْ بِرَفْعِ اللَّبْسِ

فَهَاكَ نَظْمًا فُتِّحَتْ أَبْوَابُهُ [8] عَذْبًا فُرَاتًا سَائِغًا شَرَابُهُ

وَاللهَ أَدْعُو الرُّشْدَ وَالتَّوْفِيقَا [9] وَأَنْ يُسَهِّلَ لِيَ الطَّرِيقَا

مُقَدِّمَةٌ:

فِي الْفَصْلِ وَالْوَصْلِ أَيُّهُمَا الْأَصْلُ؟

اعْلَمْ بِأَنَّ الْفَصْلَ عِنْدِي الْأَصْلُ [10] وَقَدْ جَرَى عَلَى الْخِلَافِ الْوَصْلُ

إِذْ كُلُّ لَفْظَةٍ قَدِ اسْتَقَلَّتِ [11] عَنْ غَيْرِهَا بِمَا عَلَيْهِ دَلَّتِ

فَكَانَ حَقُّهَا خُصُوصَ الْمَبْنَى [12] فِي رَسْمِهَا مِثْلَ خُصُوصِ الْمَعْنَى

أَوَّلًا:
الْكَلَامُ عَلَى التَّقْسِيمِ وَأَسَاسِهِ

وَصْفَانِ بِاللَّفْظِ إِذَا تَوَافَرَا [13] بِنَفْسِهِ اسْتَقَلَّ حَيْثُمَا جَرَى

أَوَّلُهَا جَوَازُ الِابْتِدَاءِ بِهْ [14] وَصِحَّةُ الْوَقْفِ عَلَيْهِ فَانْتَبِهْ

وَفَاقِدٌ لِوَصْفٍ اوْ هُمَا مَعَا [15] لَا يَسْتَقِلُّ بَلْ يَكُونُ تَابِعَا

فَهْوَ إِذَنْ نَوْعَانِ إِمَّا مُسْتَقِلْ [16] أَوْ تَابِعٌ لِآخَرٍ فِيمَا نُقِلْ

وَذَلِكَ التَّقْسِيمُ عِنْدِي الْفَيْصَلُ [17] فِيمَا يُرَى بِالْوَصْلِ أَوْ مَا يُفْصَلُ

فَمَا بِنَفْسِهِ اسْتَقَلَّ يَنْفَصِلْ [18] وَمَا يَكُونُ تَابِعًا فَلْيَتَّصِلْ

ثَانِيًا:
الْكَلَامُ عَلَى الْأَصْلِ: وَهُوَ الْفَصْلُ

فَمَا يَجُزْ بِهِ ابْتِدَا وَوُقِفَا [19] عَلَيْهِ فَهْوَ بِانْفِصَالٍ وُصِفَا

فَلْيُفْصَلِ اسْمٌ ظَاهِرٌ عَنْ مُضْمَرِ [20] مُنْفَصِلٍ كَأَنْتَ غَيْرُ مُمْتَرِي

ثُمَّ كِلَاهُمَا غَدَا مَفْصُولَا [21] عَنْ سَائِرِ الْأَلْفَاظِ لَا مَوْصُولَا

إِلَّا مَعَ الْحَرْفِ الَّذِي انْبَنَى عَلَى [22] حَرْفٍ فَقَطْ فَلَمْ يَكُنْ لِيُفْصَلَا

وَهَاكَ مَرْوِيًّا عَنِ الرَّسُولِ [23] يَصْلُحُ كَالْمِثَالِ لِلْمَفْصُولِ

هَلْ أَنْتِ إِلَّا إِصْبَعٌ دَمِيتِ [24] وَفِي سَبِيلِ اللهِ مَا لَقِيتِ

وَقَوْلُهُ أَنَا النَّبِيُّ لَا كَذِبْ [25] وَبَعْدَهُ أَنَا ابْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبْ

ثَالِثًا:
الْكَلَامُ عَلَى خِلَافِ الْأَصْلِ، وَهُوَ: الْوَصْلُ

وَإِنْ تَخَلَّفَ بِهِ الْأَمْرَانِ [26] أَوْ وَاحِدٌ فَصِلْ بِلَا نُكْرَانِ

فِصِلْ مَا الِابْتِدَا بِهِ لَيْسَ يَحِلْ [27] كَتَاءِ أُنْثَى وَالضَّمِيرِ الْمُتَّصِلْ

كَافِ خِطَابٍ ثُمَّ لِلتَّوْكِيدِ [28] نُونٍ خَفِيفَةٍ وَبِالتَّشْدِيدِ

ثُمَّ عَلَامَةِ الْمُثَنَّى مِنْ أَلِفْ [29] أَوْ يَا مَعَ النُّونِ إِذَا مَا لَمْ تُضِفْ

ثُمَّ عَلَامَاتِ الْجُمُوعِ السَّالِمَهْ [30] فَتِلْكَ لَا تُرَى بِغَيْرِ الْخَاتِمَهْ

وَكُلُّ مَا الْوَقْفُ عَلَيْهِ امْتَنَعَا [31] صِلْهُ لِأَنَّهُ يَكُونُ تَبَعَا

كَصَدْرِ مَا تَرْكِيبَ مَزْجٍ رُكِّبَا [32] كَمَا بِبَعْلَبَكَّ مَعْدِيكَرِبَا

وَمِنْهُ مَا رُكِّبَ فِي الْأَعْدَادِ [33] مَعْ مِائَةٍ مِنْ عَدَدٍ آحَادِ

فَهَذِهِ الْأَعْدَادُ وَصْلُهَا اسْتَقَرّْ [34] مِثْلُ ثَلَاثُمِائَةٍ مِنَ الْبَقَرْ

لَكِنْ إِذَا أُضِيفَ كَسْرٌ لِلْمِائَهْ [35] فَافْصِلْهُ مِثْلَ قَوْلِنَا رُبْعُ مِائَهْ

وَصِلْ بِإِذْ إِنْ عُوِّضَتْ عَمَّا حُذِفْ [36] بِالنُّونِ مَا رُكِّبَ مِنْ ظَرْفٍ عُرِفْ

كَقَوْلِ رَبِّنَا بِلَا نِزَاعِ [37] يَوْمَئِذٍ يَتَّبِعُونَ الدَّاعِي

لَكِنْ إِذَا مَا ذُكِرَ الْمُضَافُ [38] إِلَيْهِ فَافْصِلْ مَا بِهِ خِلَافُ

كَحِينَ إِذْ تَتَّبِعُ الرَّسُولَا [39] تَلْقَى الرِّضَا وَالْفَوْزَ وَالْقَبُولَا

وَحَبَّ أَوْ لَا حَبَّ مَعْ ذَا رُكِّبَا [40] فِي الْمَدْحِ وَالذَّمِّ فَوَصْلٌ وَجَبَا

تَقُولُهَا يَا حَبَّذَا لَا حَبَّذَا [41] بِوَصْلِ فِعْلِ الْمَدْحِ وَالذَّمِّ بِذَا

وَأَلْ بِمَا يَلِي مِنَ الْأَسْمَاءِ [42] تُوصَلُ كَالْمَاءِ وَكَالسَّمَاءِ

وَأَمْ لَدَى حِمْيَرَ أَيْضَا مِثْلُهَا [43] لَا وَقْفَ عِنْدَهَا فَتَمَّ وَصْلُهَا

وَارْوِ حَدِيثَ الْمُصْطَفَى خَيرِ الْبَشَرْ [44] لَيْسَ مِنِ امْبِرِّ امْصِيَامُ فِي امْسَفَرْ

ثُمَّ حُرُوفُ الْجَرِّ مِنْ وَعَنْ وَفِي [45] صِلْهَا بِمَنْ إِذَا كَمَوْصُولٍ تَفِي

تَقُولُ فِيمَنْ ثُمَّ عَمَّنْ مُدْغِمَا [46] مِمَّنْ كَمَنْ أَحْسَنُ مِمَّنْ أَسْلَمَا

وَمَا عَلَى حَرْفٍ بَنَاهُ وَاضِعُهْ [47] وَاصِلُهُ فِي الْخَطِّ لَا تُنَازِعُهْ

كَبَاءِ جَرٍّ أَوْ كَلَامِ الِابْتِدَا [48] وَفَاءِ عَطْفٍ ثُمَّ هَمْزَةِ النِّدَا

رَابِعًا:
الْكَلَامُ عَلَى وَصْلِ مَا وَفَصْلِهَا

وَمَا لَدَى نُحَاتِنَا نَوْعَانِ [49] أَوَّلُهَا الْحَرْفُ وَالِاسْمُ الثَّانِي

وَكُلُّ نَوْعٍ مِنْهُمَا أَقْسَامُهُ [50] كَثِيرَةٌ وَاخْتَلَفَتْ أَحْكَامُهُ

فَمِنْهُ مَا قَدْ لَزِمَ اتِّصَالُهُ [51] وَمِنْهُ مَا قَدْ وَجَبَ انْفِصَالُهُ

وَحَصْرُهَا يَلْزَمُهُ التَّطْوِيلُ [52] وَإِنَّنِي إِلَيْهِ لَا أَمِيلُ

وَالرَّأْيُ أَنْ نَحْصُرَ مَا مِنْهَا اتَّصَلْ [53] ثُمَّ نَقُولُ مَا عَدَا هَذَا انْفَصَلْ

فَصْلٌ:
فِي
مَا الِاسْتِفْهَامِيَّةِ

وَصِلْ فِي الِاسْتِفْهَام مَا بِمَا تُجَرّْ [54] بِهِ مِنَ الْأَسْمَاءِ أَوْ حُرُوفِ جَرّْ

كَفِيمَ أَوْ حَتَّامَ أَوْ عَلَامَا [55] بِمُقْتَضَامَ أَوْ بِمَا إِلَامَا

لَكِنْ إِذَا مَا هَاءُ سَكْتٍ وُصِلَتْ [56] بِهَا لِوَقْفٍ كَإِلَى مَهْ فُصِلَتْ

فَإِنْ يَكُنْ تَعَذَّرَ الْفَصْلُ هُنَا [57] فَوَصْلُهَا مِثْلُ لِمَهْ تَعَيَّنَا

فَصْلٌ:
فِي
مَا الْمَوْصُولَةِ

وَإِنْ تَكُنْ مَوْصُولَةً فَالْوَصْلُ فِي [58] سِيٍّ وَفِي وَمِنْ وَعَنْ فَلْتَعْرِفِ

مِثَالُهَا لَا سِيَّمَا وَمِمَّا [59] فِيمَا تَرَاضَيْتُمْ بِهِ وَعَمَّا

وَهَكَذَا نِعْمَ بِكَسْرِ الْعَيْنِ [60] وَحَصَلَ الْإِدْغَامُ فِي الْمِيمَيْنِ

وَقَوْلُهُ سُبْحَانَهُ نِعِمَّا [61] يَعِظُكُمْ بِهِ دَلِيلٌ ثَمَّا

وَالْفَصْلُ دُونَ الْكَسْرِ وَالْإِدْغَامِ [62] حَتْمٌ كَنِعْمَ مَا رَأَى غُلَامِي

وَمِثْلُ هَذِي لَوْ تَكُونُ نَكِرَهْ [63] فَوَصْلُهَا فِي تِلْكَ كُلٌّ ذَكَرَهْ

فَصْلٌ:
فِي
مَا الْمَصْدَرِيَّةِ

وَوَصْلُ مَصْدَرِيَّةٍ بِكُلِّ مَا [64] دَلَّ عَلَى شَرْطٍ غَدَا مُحَتَّمَا

وَقَوْلُ رَبِّي كُلَّمَا أَضَاءَ [65] لَهُمْ مَشَوْا فِيهِ دَلِيلٌ جَاءَ

أَوْ كَانَ قَدْ دَلَّ عَلَى اسْتِفْهَامِ [66] كَأَيْنَمَا صَنَعْتَ يَا غُلَامِي

فَإِنْ عَدِمْتَ الشَّرْطَ وَاسْتِفْهَامَا [67] فَفَصْلُهَا غَدَا إِذَنْ لِزَامَا

وَإِنَّ مَا تَصْنَعُ أَمْرٌ عَجَبُ [68] يَشْهَدُ أَنَّ الْفَصْلَ ثَمَّ يَجِبُ

وَأَوْجَبُوا فِي حِينَمَا وَرَيْثَمَا [69] وَصْلًا لَهَا وَجَوَّزُوا فِي مِثْلَمَا

اكْتُبْ عَلِمْتُ مِثْلَمَا قَدْ عَلِمَا [70] بِالْوَصْلِ أَوْ بِالْفَصْلِ كُلٌّ رُسِمَا

فَصْلٌ:
فِي
مَا الزَّائِدَةِ

وَصِلْ مَزِيدَةً بِإِنْ فِي إِنْمَا [71] وَأَيْنَمَا إِذْ يَعْمَلَانِ الْجَزْمَا

وَوُصِلَتْ فِي حَيْثُمَا وَكَيْفَمَا [72] وَلَوْ بِلَا جَزْمٍ كَذَا مَعْ أَيَّمَا

وَفَصْلُهَا مَزِيدَةً يَلْزَمُ مَعْ [73] أَيَّانَ شَتَّانَ مَتَى فِي الْمُتَّبَعْ

فَصْلٌ:
فِي
مَا الْكَافَّةِ

وَوَصْلُ مَا الَّتِي تَكُفُّ قَدْ وَجَبْ [74] بِطَالَ قَلَّ حَيْثُ رُبَّ قُلْ تُصِبْ

وَوُصِلَتْ بِكَيْ وَقَبْلَ بَيْنَا [75] كَقَوْلِنَا كَيْمَا تَبِينُ بَيْنَا

وَوُصِلَتْ بِبَابِ إِنَّ إِنَّمَا [76] كَأَنَّمَا وَلَيْتَمَا لَكِنَّمَا

فَصْلٌ فِي:
وَصْلِ أَنْ وَكَيْ بِلَا التَّابِعَةِ وَفَصْلِهِمَا

وَأَنْ إِذَا مَا كَانَ حَرْفًا نَاصِبَا [77] فَوَصْلُهُ بِلَا يَكُونُ وَاجِبَا

كَقَوْلِهِ سُبْحَانَهُ "وَحَسِبُوا [78] أَلَّا تَكُونَ فِتْنَةٌ" إِذْ كَذَّبُوا

أَمَّا إِذَا مَا كَانَ حَرْفًا مُهْمَلَا [79] لَا عَامِلًا فَوَاجِبٌ أَنْ يُفْصَلَا

كَأَفَلَا يَرَوْنَ أَنْ لَا يَرْجِعُ [80] إِذْ أُهْمِلَتْ وَمَا تَلَاهَا يُرْفَعُ

وَافْصِلْ لَدَى شَهَادَةِ التَّوْحِيدِ [81] إِذْ خُفِّفَتْ مِنْ أَنَّ ذِي التَّشْدِيدِ

وَكَيْ إِذَا تَسْبِقُ لَا فَفَصْلُهَا [82] حَتْمٌ وَلَا يَجُوزُ ثَمَّ وَصْلُهَا

تَقُولُ إِنْ كِلْتَ فَأَوْفِ كَيْ لَا [83] تَكُونَ كَالْمُطَفِّفِينَ الْكَيْلَا

الْخُلَاصَةُ

وَكُلُّ مَا وَجَبَ فِيهِ الْوَصْلُ [84] فَغَيْرُهُ يَلْزَمُ فِيهِ الْفَصْلُ

أَوْ قُلْ إِذَا مَا الْوَصْلُ دَاعِيهِ انْتَفَى [85] فَاجْرِ عَلَى الْأَصْلِ بِفَصْلٍ قَدْ وَفَى

وَقَدْ ذَكَرْتُ بَعْضَهَا تَنْبِيهَا [86] فِيمَا مَضَى فِي الْوَصْلِ كُنْ نَبِيهَا

الْخَاتِمَةُ

وَقَدْ رَأَيْتُ أَنْ تَكُونَ الْغَايَهْ [87] هُنَا فَفِيمَا قُلْتُهُ كِفَايَهْ

سَمَّيْتُهُ صَاحِ بِقَوْلٍ فَصْلِ [88] فِي نَظْمِ بَابِ الْفَصْلِ ثُمَّ الْوَصْلِ

خَلَا مِنَ الْغُمُوضِ وَالْإِبْهَامِ [89] فَاقْتَرَبَ الْمَعْنَى مِنَ الْأَفْهَامِ

فَاعْنَ بِهِ بِالْحِفْظِ وَاسْتِيعَابِهِ [90] يُغْنِيكَ عَنْ مُجَلَّدٍ فِي بَابِهِ

وَالْحَمْدُ لِلْوَهَّابِ فِي الْأُخْرَى لَزِمْ [91] وَبِالصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ أَخْتَتِمْ

نَظْم

مَحْمُود مُرْسِي

الْمُجَفَّف دِيَرَب نَجْم الشَّرْقِيَّة

هذا الكتاب منشور في